

Distr.

GENERAL

S/1996/15/Add.34

6 September 1996

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



### بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

#### إضافة

عملاً بالمادة 11 من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي:

ترد قائمة بالبنود المعروضة حالياً على مجلس الأمن في الوثيقة S/1996/15 المؤرخة 11 كانون الثاني/يناير 1996، والوثيقة S/1996/15/Add.4 المؤرخة 9 شباط/فبراير 1996، والوثيقة S/1996/15/Add.8 المؤرخة 8 آذار/مارس 1996 والوثيقة S/1996/15/Add.14 المؤرخة 19 نيسان/أبريل 1996 والوثيقة S/1996/15/Add.18 المؤرخة 17 أيار/مايو 1996، والوثيقة S/1996/15/Add.32 المؤرخة 23 آب/أغسطس 1996.

وأثناء الأسبوع المنتهي في 21 آب/أغسطس 1996، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في بوروندي (انظر S/1994/20/Add.33 ،S/1994/20/Add.29 ،S/25070/Add.46 ،S/25070/Add.43 ،S/1995/40/Add.34 ،S/1995/40/Add.12 ،S/1995/40/Add.9 ،S/1995/40/Add.4 ،S/1994/20/Add.50 ،S/1994/20/Add.41 ،S/1996/15/Add.29 ،S/1996/15/Add.19 ،S/1996/15/Add.16 ،S/1996/15/Add.9 ،S/1996/15/Add.4 ،S/1996/15 و (S/1996/15/Add.30

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته 3692 المعقودة في 28 آب/أغسطس 1996 وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معرفوباً عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في بوروندي (S/1996/660).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي إثيوبيا واستراليا وأوغندا وأيرلندا وبلجيكا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وكندا واليابان، بناءً على طلبهما، إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

وواصل مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته 3695 المعقودة في 30 آب/أغسطس 1996.

ووجهَ الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/1996/708) مقدم من الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وبوتسلوانا وجمهورية كوريا وشيلي وغينيا - بيتساو ومصر وهندوراس والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

ثم شرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار ١٠٧٢ (S/RES/1072) (للاطلاع على النص، انظر (1996) ١٠٧٢)، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار الأمن، السنة الحادية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٦.

إزالة الألغام في إطار عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (انظر S/1996/15/Add.32) استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٣٦٩٣ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٦، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأعلن الرئيس أنه قد أذن له، إثر المشاورات التي أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان بالنيابة عن المجلس، وتلا نص البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/1996/37) وهو سيصدر في: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الحادية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٦.

الحالة في ليبيريا (انظر S/22110/Add.3 و S/23370/Add.46، Corr.1، S/23370/Add.18، S/25070/Add.12، S/25070/Add.23، S/1994/20/Add.27، S/1994/20/Add.20، S/1994/20/Add.15، S/25070/Add.38، S/25070/Add.32، S/1995/40/Add.36، S/1995/40/Add.25، S/1995/40/Add.14، S/1995/40/Add.1، S/1994/20/Add.41، S/1994/20/Add.36، S/1996/15/Add.18، S/1996/15/Add.14، S/1996/15/Add.4، S/1996/15/Add.3، S/1995/40/Add.44، S/1996/15/Add.21).

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٣٦٩٤ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٦، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معرضًا عليه التقرير المرحلي الثامن عشر للأمين العام عن بعثة مراقبة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/1996/684).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل ليبريا ونيجيريا، بناءً على طلبهما، إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت.

ووجهَ الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/1996/701) أعد أثناء مشاورات المجلس السابقة.

ثم شرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار ١٠٧١ (S/RES/1071) (للاطلاع على النص، انظر (1996) ١٠٧١)، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار الأمن، السنة الحادية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٦.

- - - - -